

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٤

بشأن الموافقة على بروتوكول الدورة التاسعة للجنة المشتركة للتعاون الاقتصادي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٦ مايو سنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛
وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قرر :

مادة وحيدة - الموافقة على بروتوكول الدورة التاسعة للجنة المشتركة للتعاون الاقتصادي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٦ مايو سنة ١٩٧٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذي الحجة سنة ١٣٩٣ (١٢ يناير سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

بروتوكول

الدورة التاسعة للجنة المشتركة للتعاون الاقتصادي بين جمهورية مصر العربية وجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية التي عقدت بالقاهرة من ٩ إلى ١٦ مايو سنة ١٩٧٣

هذه المادة ٤ من الاتفاق بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية بإنشاء اللجنة المشتركة للتعاون الاقتصادي في ٢١ مارس سنة ١٩٦١ ، عقدت الدورة التاسعة للجنة المشتركة في القاهرة من ٩ إلى ١٦ مايو سنة ١٩٧٣

وكان وفد جمهورية مصر العربية برئاسة السيد الدكتور عبد العزيز مجازي نائب رئيس الوزراء ووزير المالية والاقتصاد والتجارة الخارجية .
وكان وفد جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية برئاسة المستر ستويان اندوف عضو المجلس التنفيذي الاتحادي .

وعاون كلا الوفدين في عملهما عدد من الرسميين والخبراء .

وقد وافقت اللجنة المشتركة على جدول الأعمال الآتي لدورتها التاسعة :

(١) استعراض التبادل التجاري بين الدولتين ، منذ توقيع بروتوكول الدورة الثامنة للجنة المشتركة ، والنظر في أنسب الطرق لتنمية وتشجيع التجارة بين الدولتين .

(٢) النظر في اشتراك المؤسسات اليوغوسلافية في المشروعات الصناعية لخطة التنمية المصرية ، وليبحث الإمكانيات اليوغوسلافية للاشتراك في المناطق الحرة بجمهورية مصر العربية .

(٣) دراسة إمكانيات التعاون بين مصر ويوغوسلافيا في مجال السياحة وتشجيع تبادل السائحين .

(٤) بحث المسائل المالية .

(٥) الاتفاق على القائمة الخاصة بسلع تسوية الحسابات القائمة لسنة ١٩٧٣/١٩٧٤

(٦) النظر في إلغاء مكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة .

وقد بحثت اللجنة المشتركة ، في عملها بالاجتماعات الموسعة وبلجانها الفرعية الموضوعات الواردة بجدول الأعمال المشار إليها عاليه واتخذت على الآتي :

(أولا) التعاون في مجال التجارة :

(١) بدراسة تطور التجارة المتبادلة خلال الفترة بين اجتماعات دورتي اللجنة المشتركة لاحظ الوفدان أن التبادل التجاري بين الدولتين قد انخفض بدرجة كبيرة ، سواء في الحجم أو في القيمة ، خاصة في العام الأخير . ومن ناحية أخرى فهما يبيدا تأكيد اقتناعهما بوجود إمكانيات كبيرة لزيادة العلاقات التجارية بين الدولتين

(٢) أعرب الوفدان عن استعداد سلطاتهم المختصة لدراسة الإجراءات الضرورية لتنمية وتطوير التجارة بين الدولتين بطريقة متوازنة .

(٣) أحيط كلا الجانبين علما بالمحاضر المنفق عليها الموقعة بالقاهرة في ١٦ ديسمبر سنة ١٩٧٢ من مجموعات رجال الأعمال اليوغوسلاف والمصريين وكذلك بالمحاضر عن نتائج المحادثات بين الوفد التجاري المصري وممثل الأعمال التجارية اليوغوسلافية الموقعة ببلجراد في ٢٣ فبراير سنة ١٩٧٣ ، وأهريا عن هزمهما على توسيع وتنويع بنود تجارتها المتبادلة .

(٤) أعاد الوفدان تأكيد اقتناعهما بضرورة إجراء الاتصالات المتكررة بين المؤسسات التجارية لدولتهما ، بغية الوصول إلى المستوى المطلوب من التعاون التجاري كذلك اتفقتا على توصية مؤسساتهما التجارية بالتعرف على فرص تعاونها في الأسواق الثالثة .

(ثانيا) التعاون في مجال الصناعة والاستثمار :

(٥) بحث الوفدان إمكانيات التعاون بين المؤسسات اليوغوسلافية والمصرية المختلفة في مجالات الصناعة والبتروكيمياوية والمدنية . وأحيطا علما بتأنيح المحاضر المتفق عليها من زيارات ومباحثات الوفد الصناعي المصري مع ممثلي المؤسسات اليوغوسلافية المختلفة ، الموقعة ببلجراد في ١٤ مارس سنة ١٩٧٣ . ووافقتا على هذه التأنيح الخاصة بوجود إمكانيات طيبة لتعاون أوثق بين المؤسسات الصناعية المعنية في كل من البلدين .

(٦) اتفق الطرفان على أن تحقيق أفضل مجالات التعاون يمكن إيجاده في النواحي التالية :

— التعاون في إنتاج المحركات الكهربائية ، تبادل المصهرات وقواعد المصهرات .

— استكمال والتعاون في إنتاج الجوارات والآلات المحركة

— التعاون في إنتاج سيارات النقل والمقطورات .

— التعاون في بناء السفن .

— التعاون في تحقيق مشروعات إنتاج الأغذية المحفوظة والعصير بالتيروم .

— تحقيق مشروعات خاصة بصناعة الأسمنت .

— التعاون في تحقيق مشروعات بتروكيمياوية مختلفة :

إنتاج الغاز المسال من الغازات المنجمية .

التخزين الجوفي للغاز الطبيعي .

معدات صناعة البترول والبتروكيمياويات (إنتاج صمامات ولوازم

طبقا لمواصفات معهد البترول الأمريكي (API) .

— استغلال الرمال السوداء .

إنتاج الطينة الدياتومية .

إنتاج الأوكسيد الأحمر .

استخلاص المنغنسيوم من السائل المر .

الاستكشاف الجيولوجي لمشروع فوسفات أبوظرطور .

استغلال الفلورسبار بالصحراء الشرقية .
استغلال مناجم الحديد الخام بالصحراء الشرقية .
استغلال مناجم الذهب في الصحراء الشرقية .
أبحاث جيولوجية لمناجم أبوغالجا .

(٧) قدم الجانب اليوغوسلافي مذكرة بخصوص اشتراكه في مشروعات كهربية الريف ، وكذلك مذكرة بشأن اشتراكه في مصنع أجهزة التحكم وقد وعد الجانب المصري ببحث هاتين المذكرتين مع الأجهزة المصرية المختصة .

(٨) أعلن الجانب اليوغوسلافي استعداداه للاشتراك في بناء محطات القوى ، الورش البحرية ، الإثناقي ، الكبارى والطرق ، مع المقاولين العرب ، " عثمان أحمد عثمان " وكذلك في أبحاث المياه الجوفية والحفر المائي مع الهيئات المصرية المختلفة .

(٩) عبر الجانب المصري عن وجهة نظره بشأن تمويل المشروعات المشار إليها عليه ، عن طريق تسيلات ائتمانية طويلة الأجل ، وكذلك عن طريق تصدير منتجات هذه المشروعات الصناعية إلى يوغوسلافيا مقابل المهمات والخدمات اليوغوسلافية .

كما سيعمل الجانب اليوغوسلافي ، في نطاق إمكانياته ، على تأسيد تسهيل الأجهزة المختصة تمويل المشروعات ذات المنفعة للطرفين .

(ثالثا) التعاون في مجال السياحة :

(١٠) تبادل الوفدان المعلومات ووجهات النظر والخبرات فيما يتعلق بتنمية السياحة في يوغوسلافيا ومصر . وانفقا على وجود إمكانيات ومنفعة متبادلة لتعاون أكبر في هذا المجال .

وفي هذا الخصوص وافق الجانبان على تشجيع مبادرات التعاون بين وكالات السياحة بالدولتين ، وكذلك بين الهيئات الأخرى المعنية بالتعامل في السياحة . وسيوصى الجانبان بزيادة الرحلات السياحية لمواطني الدولتين وكذلك من الدول الثالثة .

(١١) أكد الجانبان - بوجه خاص - اهتمامهم المشترك بتبادل الخبرة في تنسيق الخطط والبرامج الإقليمية لتنمية المتطلبات السياحية ، خدمات الفنادق وتنظيم الساحة ، وكذلك تكوين كوادر العاملين في السياحة . وقد تمت التوصية بأن تنظم السلطات والهيئات المختصة بالدولتين الاتصالات والاجتماعات للجهات في مجال السياحة .

(١٧) أعرب الوفدان عن ارتياحهما لتوقيع ترتيبات التسهيلات الأثمانية المصرفية المتبادلة ، بين البنك الأهلي المصري ويوجوسلافا ، ولاحظا أنها ستنفذ وفقا للقواعد والنظم السارية في دولتيهما .

(خامسا) القائمة الخاصة بالسلع :

(١٨) استعرض الجانبان تنفيذ القائمة الخاصة بالسلع ، التي على أساسها يتم سداد التزامات مصر ووضعها القائمة الجديدة للسلع التي ستصدر من مصر إلى يوغوسلافيا والمرفقة بهذا البروتوكول بجزء لا يتجزأ . وهو قد أخذ الجانب اليوغوسلافي في الاعتبار الصعوبات التي تواجه الجانب المصري بشأن الأسمت ، ووافق على استبعاد هذه السلعة من القائمة وستضاف في القوائم القادمة إذا كان هناك إمكانيات .

(سادسا) مكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة :

(١٩) فحص الوفدان تقرير مكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة المقدم للدورة التاسعة للجنة المشتركة المؤرخ في ٥ مايو سنة ١٩٧٣ ، وأقرا التقرير المذكور وقد لاحظا أن المكتب قد أنجز مهمته .

(٢٠) اطلع الوفدان على الميزانية العمومية عن ٣٠ يونيو سنة ١٩٧١ و٣٠ يونيو سنة ١٩٧٢ و٣١ أغسطس سنة ١٩٧٢ و٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٢ وأقرا كافة مصروفات المكتب

(٢١) درس الوفدان اقتراح الجانب المصري بإلغاء مكتب التعاون الاقتصادي في الصناعة ووافقا على أن ينتهي عمل المكتب في أول أغسطس سنة ١٩٧٣

(٢٢) لتصفية المكتب تشأ لجنة تصفية تتكون من عضوين من القسم التجاري بالسفارة اليوغوسلافية بالقاهرة ، وعضوين من الهيئة المصرية العامة للتصنيع وستقدم اللجنة تقريرها إلى رئيسي اللجنة المشتركة لإقراره بكتب متبادلة .

سيصبح البروتوكول الحالي ساريا بصفة مؤقتة من تاريخ توقيعه ونهائيا عند التصديق عليه طبقا للإجراءات الدستورية في كلا الدولتين .

حرر في القاهرة في ١٦ مايو سنة ١٩٧٣ من نسختين أصليتين باللغة الانجليزية ، لكل منهما حجية قانونية متساوية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية عن حكومة جمهورية يوغوسلافيا
الاشتراكية الاتحادية

دكتور : عبد العزيز مجازي ستويان أندوف

(١٢) اتفق خبراء السياحة للجانبين المتعاقدين على نصوص مشروع اتفاق للتعاون السياحي بين الدولتين . وسوف تم كافة المعاملات المالية الخاصة بتنفيذ الاتفاق المذكور ، سواء المتعلقة بالسائحين اليوغوسلاف أو من دولة ثالثة بالعملة القابلة للتحويل .

وسيوقع مشروع الاتفاق في الوقت الذي سوف يقرره الطرفان المتعاقدان فيما بعد .

(رابعا) المسائل المالية :

استعرض الوفدان المحاضر المتفق عليها لاجتماعات ممثلي البنك المركزي المصري والبنك الأهلي اليوغوسلافي في يونيو ١٩٧١ ، واتفقا على الآتي :

(١٣) الدفعات المقدمة المستحقة من أول يوليو ١٩٧٠ حتى ٣١ مايو سنة ١٩٧٣ بمقتضى عقود مبرمة في نطاق اتفاق قرض ١٩٦١ ، ١٩٦٤ ، سيتم تنفيذها - بعد المراجعة - بالإضافة إلى حساب التصفية الفرعي ، على فسطين متساويين كما يلي :

الأول في أول يوليو ١٩٧٣

الثاني في أول يوليو ١٩٧٤

الدفعات المقدمة التي ستستحق بمقتضى اتفاق القرض المشار إليها عليه بعد ٣١ مايو ١٩٧٣ ستضاف مباشرة للجانب الدائن في " حساب التصفية الفرعي " .

(١٤) رصيد " حساب الاستثمار " في ٣٠ يونيو ١٩٧٠ سيظل في نفس الحساب ويسدد طبقا لنص البند ٤ من المحاضر المتفق عليها المؤرخة في ٢٥ أبريل سنة ١٩٧٠ المعتمدة بموجب بروتوكول الدورة الثامنة للجنة المشتركة المؤرخ في ١٢ يونيو سنة ١٩٧٠

(١٥) القائمة الخاصة بتسبع المعادرات المصرية إلى يوغوسلافيا ، في نطاق " حساب التصفية الفرعي " المتفق عليها خلال هذه الدورة سوف تطبق على رصيد الحساب المذكور وعلى كافة المبالغ الدائنة المضافة إليه حتى ٣٠ يونيو سنة ١٩٧٤

(١٦) لاحظ الوفدان بارتياح العلاقات الودية والتعاون بين البنكين المركزيين للدولتين .

ويوصيا بنكبيهما المركزيين بتوجيه بنوكهما التجارية لتيسير التبادل التجاري بين الدولتين .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٥ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات التمثيل للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة؛
وعلى قرار القيادة السياسية الموحدة رقم ١٤ لسنة ١٩٧٢ بشأن إنشاء مجلس أعلى للتخطيط؛
وعلى قرار القيادة السياسية الموحدة رقم ١٦ لسنة ١٩٧٣ بشأن تعيين السيد الدكتور عبد الرزاق عبد القادر عبد المجيد أمينا للمجلس؛

قرر:

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور عبد الرزاق عبد القادر عبد المجيد ، أمين عام المجلس الأعلى للتخطيط بدرجة وكيل وزارة بمرتبة مقداره ١٨٠٠ جنيه سنويا ، مع منحه البدلات المقررة لوظيفة وكيل وزارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في ٦
مديرية الجمهورية في أول ربيع الآخرة ١٣٩٤ (٢٣ أبريل سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٤٣ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣؛

قرر:

مادة ١ - تخفي السيارة المرسييس بتر ٢٥٠ الواردة باسم السيد رولف مولتو الممثل المقيم لمنظمة الأمم المتحدة والسابق الإفراج عنها بالبيان الجمركي رقم ٣٩٤٣ في ١٩/٥/١٩٦٩ من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم التي تستحق عليها بمناسبة التصرف فيها بالبيع علنيا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في ٦

مديرية الجمهورية في أول ربيع الآخرة ١٣٩٤ (٢٣ أبريل سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قائمة خاصة

بسلع تصدر من جمهورية مصر العربية إلى جمهورية
يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية عن الفترة من ١٦ مايو
سنة ١٩٧٣ إلى ٣٠ يونيو سنة ١٩٧٤

النسبة المئوية من إجمالي الالتزام ^(٥)	السلعة
١٥	١ - قطن
١٠	٢ - أرز
٢٥	٣ - موالخ
١٠	٤ - خضروات وفواكه طازجة
٥	٥ - ثوم ويصل
٣٠	٦ - منتجات صناعية مختلفة
٥	٧ - منتجات تشمل : بودرة تلك ملح طعام مواد قطن

(٥) هذه النسب يمكن تغييرها بموافقة مسبقة من الطرفين
ملحوظة : قد يضاف البترول الخام الثقيل إلى القائمة إذا كان متوافرا .

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٤ الصادر بتاريخ ١٢ يناير سنة ١٩٧٤ بشأن الموافقة على بروتوكول الدورة التاسعة للجنة المشتركة للتعاون الاقتصادي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٦ مايو سنة ١٩٧٣ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٦ مارس سنة ١٩٧٤؛

قرر:

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية بروتوكول الدورة التاسعة للجنة المشتركة للتعاون الاقتصادي بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٦ مايو سنة ١٩٧٣ ويعمل به اعتبارا من ٨ أبريل سنة ١٩٧٤

اسماعيل فهمي